

1867

من وزير الاقتصاد والمالية
إلى

الموضوع: حول النظام الجبائي المطبق على مداخيل ذات مصدر أجنبي
المرجع: مكتوبكم بتاريخ 24 أكتوبر 2014

تبعاً لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي طلبتم بمقتضاه معرفة النظام الجبائي المطبق على المداخيل المتأتية من دبي والراجعة إلى شخص مقيم بتونس، يشرفني إعلامكم أنه طبقاً لأحكام الفصل 36 من مجلة الضريبة على الدخل والضريبة على الشركات تخضع للضريبة بتونس المداخيل ذات المصدر الأجنبي التي لم تخضع للضريبة في بلد المنشأ.

بالتالي، وفي الحالة الخاصة بمكتوبكم وباعتبار أنّ المنتفع بالمداخيل مقيم بتونس، فإن المداخيل الراجعة له من دولة الإمارات العربية المتحدة تخضع للضريبة على الدخل بتونس في صنف المداخيل الأخرى باعتبارها لا تخضع للضريبة بدولة الإمارات.

مع العلم أنه يمكن للمعني بالأمر الانتفاع بطرح المصاريف المهنية المحددة بـ 10% عند ضبط الدخل السنوي الصافي بعنوان الأجر المتأتي من الخارج.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات الاحترام.

والسلام

عن وزير الاقتصاد والمالية

وبتفويض منه

المستشار العام

والتشريع الجبائي

بإدارة تونس